

نذرت ألا تأكل من أجل الرجيم وأنها إن أكلت تصوم سنتين ثم ضعفت واكلت فماذا عليها؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

احسن الله اليكم وشكر الله لكم. عبد الله من السعودية اخته تريد ان تعمل رجيم او تخفيف. فحلفت الا تأكل فان اكلت ان تصوم

سنتين. ضعفت فاكلت. اكلت بعد؟ ايه - [00:00:00](#)

نقول الواجب على هذه المرأة التي نذرت لا تأكل من باب الرجيم ان هذا هذا من نذر اللجاج الذي لا طاعة فيه ولا قرينة فيه ولا يلزمها

الوفاء به. لا يلزمها الوفاء بهذا النذر. فعليها ان تأكل وعليها ان تشرب. وليس عليها الا الكفارة. تكفر كفارة يمين - [00:00:14](#)

اطعام عشرة مساكين. هذا الذي يلزم المرأة ونقول لهؤلاء الذين يعني ينظرون وتنظر لامر النذر النذر لا يخرج الا من بخيل والمسلم لا

يعرض نفسه عن النذر وانما اذا ارادت ان تحمي نفسها وتفعل رجيم فبدون ان تنظر بدون ان تحلف. لكن ما دام انها نذرت فعليها

الكفارة وهي - [00:00:34](#)

طعام عشرة مساكين والا تعود الى النذر مرة اخرى على هذه الاشياء احسن الله اليكم. طبعاً الاطعام عشرة مساكين اه كفارة عن عدد

قدرته على الصيام سنتين. اي نعم. لا يلزم ان تصوم سنتين. طيب - [00:00:54](#)